بسم الله الرحمن الرحيم

علم النحو: شرح ابن عقيل (الجزء الأول)

خلاصة الدرس الثاني والستون

لا (النافية للجنس) العاملة عمل إنَّ

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

وخففت كأن أيضا فنوي *** منصوبها وثابتا أيضا روي

إذا خففت كأن، نوي اسمها، وأخبر عنها بجملة اسمية، نحو: كأن زيد قائم. أو جملة فعلية مصدَّره بـ (لم) كقوله تعالى: ﴿أَنْ لَمْ تَغْنَ بِالأَمْسِ﴾.

أو مصدَّرة بـ (قد) كقول الشاعر:

أزف الترحل غير أن ركابنا *** لما تزل برحالنا وكأن قد

أي: وكأن قد زالت، فاسم (كأن) في هذه الأمثلة محذوف، وهو ضمير الشأن، والتقدير: كأنه زيد قائم، وكأنه لم تغن بالأمس، وكأنه قد زالت.

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

والجملة التي بعدها، خبر عنها، وهذا معنى قوله: فنوي منصوبها. وأشار بقوله: وثابتا أيضا روي، إلى أنه قد روى إثبات منصوبها، ولكنه قليل، ومنه قوله:

وصدر مشرق النحر *** كأن ثدييه حقان

فـ"ثدييه" : اسم كأن وهو منصوب بالياء؛ لأنه مثنى، وحقان: خبر كأن، وروي كأن ثدياه حقان، فيكون اسم كأن محذوفا، وهو ضمير الشأن، والتقدير: كأنه ثدياه حقان. مبتدأ وخبر في موضع رفع خبر كأن، ويحتمل أن يكون ثدياه: اسم ثاني كأن، وجاء بالألف على لغة من يجعل المثنى بالألف، في كل الأحوال.

"لا" التي لنفي الجنس

عمل إن اجعل للا في نكره *** مفردة جاءتك أو مكرره

هذا هو القسم الثالث، من الحروف الناسخة للابتداء، وهي (لا) التي لنفي الجنس، والمراد بها (لا) التي قصد بها، التنصيص على استغراق النفي للجنس كله.

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

وإنما قلت (التنصيص) احترازا عن التي يقع الاسم بعدها مرفوعا، نحو: لا رجل قائما. فإنها ليست نصًّا في نفي الجنس، إذ يحتمل نفي الواحد، ونفي لجنس.

فبتقدير إرادة نفي الجنس، لا يجوز: لا رجل قائما بل رجلان. وبتقدير إرادة نفي الواحد، يجوز: لا رجل قائما بل رجلان، وأما (لا) هذه، فهي لنفي الجنس ليس إلا، فلا يجوز: لا رجل قائم بل رجلان.

وهي تعمل عمل (إن) فتنصب المبتدأ اسما لها، وترفع الخبر، خبرا لها، ولا فرق في هذا العمل بين المفردة، وهي التي لم تتكرر نحو: لا غلام رجل قائم، وبين المكررة نحو: لا حول ولا قوة إلا بالله.

شرطا عمل (لا):

١. ولا يكون اسمها وخبرها إلا نكرة، فلا تعمل في المعرفة، وما ورد من ذلك، مؤول بنكرة، كقولهم: قضية ولا أبا حسن لها. فالتقدير: ولا مسمى بهذا الاسم لها، ويدل على أنه معامل معاملة النكرة، وصفه بالنكرة، كقولك: لا أبا حسن حلالا لها.

٢. ولا يفصل بينها وبين اسمها، فإن فُصل بينهما، ألغيت، كقوله تعالى: ﴿لا فِيهَا غَوْلٌ﴾.

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضيةلتعليم الدروس الحوزوية (imamsadiq.tv)